|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)  جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | المراجعة 1 للوثيقة 86(Add.1)(Add.2)-A |
|  | 30 أكتوبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| جمهورية السودان | |
| مقترحات بشأن أعمال ال‍مؤت‍مر | |
|  | |
| البنـد 1.1 من جدول الأعمال | |

1.1 النظر في منح توزيعات إضافية من الطيف للخدمة المتنقلة على أساس أولي وتحديد نطاقات تردد إضافية للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) والأحكام التنظيمية ذات الصلة لتسهيل تطوير تطبيقات الاتصالات المتنقلة عريضة النطاق للأرض وفقاً للقرار **233 (WRC‑12)**؛

**MHz 1 492‑1 452**

مقدمة

يدعو القرار 233 (WRC‑12) الي إجراء دراسات بشأن الاحتياجات المستقبلية من الطيف ونطاقات التردد المحتملة المرشحة للاتصالات المتنقلة الدولية وغيرها من تطبيقات النطاق العريض المتنقلة للأرض وذلك نظرا للزيادة العالمية الكبيرة في الطلب علي الاتصالات المتنقلة الدولية بما في ذلك الاتصالات المتنقلة العريضة النطاق ومساهمتها بصورة إيجابية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان المتقدمة والنامية، وكانت نتيجة هذه الدراسات التقريران ITU‑R M.2290 وITU‑R M.2243، وتم فيهما تقدير الاحتياجات العالمية الإجمالية من الطيف للاتصالات المتنقلة الدولية في عام 2020 بين MHz 1 340 (في حالة الكثافة المنخفضة للمستعملين) وMHz 1 960 (في حالة الكثافة المرتفعة للمستعملين). وخلصت الدراسات إلي ترشيح الترددات التالية للاتصالات المتنقلة الدولية وغيرها من تطبيقات النطاق العريض:

MHz 698/694‑470 وMHz 1 400‑1 350 وMHz 1 452‑1 427 وMHz 1 492‑1 425 وMHz 1 518‑1 492 وMHz 1 525‑1 518 وMHz 1 710‑1 695 وMHz 2 900‑2 700 وMHz 3 400‑3 300 وMHz 3 600‑3 400 وMHz 3 700‑3 600 وMHz 3 800‑3 700 وMHz 4 200‑3 800 وMHz 4 500‑4 400 وMHz 4 800‑4 500 وMHz 4 990‑4 800 وMHz 5 470‑5 350 وMHz 5 850‑5 725 وMHz 6 425‑5 925.

وقد دعي قطاع الاتصالات الراديوية بإجراء دراسات التقاسم والتوافق مع الخدمات التي لديها توزيعات في هذه النطاقات.

النطاقMHz 1 492‑1 425 موزَّع للخدمة الثابتة والخدمة المتنقلة والخدمة الإذاعية والخدمة الإذاعية الساتلية ويوجد عدد قليل من الإدارات التي لديها استخدام فعلي للخدمة الإذاعية ولا يوجد استخدام يذكر للخدمة الإذاعية الساتلية

وتؤيد الإدارة السودانية توزيع النطاق MHz 1 492‑1 425 للخدمة المتنقلة ومواصلة تطبيق الممارسة الحالية بالاتحاد الدولي للاتصالات لتسهيل استعمال الاتصالات المتنقلة الدولية من خلال التنسيق الثنائي/متعدد الأطراف مع البلدان المجاورة نظراً إلى أن نطاق التردد هذا موزع بالفعل للخدمة المتنقلة، ولمواصلة التنسيق بين الخدمة الإذاعية الساتلية والخدمة المتنقلة طبقاً للرقمين **11.9** و**19.9** من لوائح الراديو.

المقترحات

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد  
(انظر الرقم 1.2)

MOD SDN/86A1A2/1

MHz 1 525‑1 300

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| التوزيع على الخدمات | | |
| الإقليم 1 | الإقليم 2 | الإقليم 3 |
| 1 492-1 452  **ثابتة**  **متنقلة** باستثناء المتنقلة للطيران XXX.5 ADD  **إذاعية**  **إذاعية ساتلية**  208B.5 | 1 492-1 452  **ثابتة**  **متنقلة** 343.5  **إذاعية**  **إذاعية ساتلية** 208B.5 | |
| 341.5 342.5 345.5 | 341.5 344.5 345.5 | |

ADD SDN/86A1A2/2

XXX.5 توزيع نطاق التردد علي أساس أولي للخدمة المتنقلة الدولية والتنسيق الثنائي/متعدد الأطراف مع البلدان المجاورة نظراً إلى أن نطاق التردد هذا موزع بالفعل للخدمة المتنقلة، ولمواصلة التنسيق بين الخدمة الإذاعية الساتلية والخدمة المتنقلة طبقاً للرقمين **11.9** و**19.9** من لوائح الراديو.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_